

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 745 لسنة 1401 و ر
1991 بشأن اعادة تنظيم هيكله
الجامعات

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 12
السنة الثلاثون

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfe2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرق الموقع :

<http://cfe2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (745) لسنة 1401 ور/ 1991م

بشأن إعادة تنظيم هيكله الجامعات

اللجنة الشعبية العامة

بعد الاطلاع على القانون رقم (37) لسنة 1977م بشأن تنظيم الجامعات .
وعلى قرار الأمانة العامة لمؤتمر الشعب العام رقم (2) لسنة 1979م بشأن إعادة
تنظيم الأمانات .

وعلى القانون رقم (69) لسنة 1976م بشأن المعاهد الفنية .
وعلى القانون رقم (15) لسنة 1981م بشأن نظام المرتبات للعاملين الوطنيين
بالجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية .

وعلى القانون رقم (13) لسنة 1990م بشأن اللجان الشعبية .
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (187) لسنة 1983م بشأن انشاء جامعة
سبها .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (46) مكرر لسنة 1986م بشأن انشاء
جامعة ناصر .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (786) لسنة 1985م بشأن انشاء جامعة
عمر المختار .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة الصادر بتاريخ 6/10/1990م بشأن انشاء
جامعة فنية متخصصة .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (502) لسنة 1986م بشأن ضم بعض
التخصصات العلمية الى جامعة النجم الساطع .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (549) لسنة 1986م بشأن انشاء جامعة
الفتاح العظيم للعلوم الطبية .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (1043) لسنة 1984م بشأن انشاء جامعة
العرب الطبية .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (670) لسنة 1987 م بإنشاء الجامعة المفتوحة.

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (135) لسنة 1988 م بشأن إنشاء جامعة السابع من أبريل.

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (898) لسنة 1984 م بشأن إنشاء معاهد عليا.

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (70) لسنة 1988 م بشأن إنشاء المعهد العالي لعلوم البيطرة والزراعة البعلية / الزنتان.

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (740) لسنة 1986 م بشأن إنشاء المعهد العالي للرياضة البدنية / غات.

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (130) لسنة 1987 م بشأن إنشاء المعهد العالي للرياضة البدنية / الزاوية.

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (245) لسنة 1986 م بشأن إنشاء مراكز لتعليم اللغات وتعديله رقم (490) لسنة 1988 م.

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (925) لسنة 1985 م بشأن إنشاء كلية المحاسبة / غريان.

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (504) لسنة 1986 م بشأن إنشاء معهد القدس العالي للعلوم الأساسية / مصراته.

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (500) لسنة 1986 م بشأن إنشاء المعهد العالي لتكوين المعلمين / زليتن.

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (632) لسنة 1990 م بشأن تنظيم جامعة الفاتح.

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (813) لسنة 1990 م بشأن نقل تبعية بعض الجامعات.

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (325) لسنة 1991 م بشأن إعادة تنظيم أمانة التعليم العالي.

وبناء على ماتوصلت اليه اللجنة المشكلة بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة رقم

(345) لسنة 1991 م بشأن اعادة النظر في هيكله الجامعات والبنية التعليمية الجديدة.

وعلى محضرى اللجنة الشعبية للتعليم العالى الثالث والرابع لسنة 1991 م ومعارضه أمين اللجنة الشعبية للتعليم العالى تنفيذاً لذلك .

قررت

مادة (1)

تعاد هيكله الجامعات فى الجماهيرية العظمى على النحو التالى :-
أولاً :- جامعة الفاتح .. ومقرها طرابلس .. وتتكون من :-

1- كلية العلوم	ومقرها	طرابلس
2- كلية الهندسة	“	“
3- كلية الزراعة	“	“
4- كلية العلوم الاجتماعية	“	“
5- كلية اللغات	“	“
6- كلية التربية	“	“
7- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية	“	“
8- كلية الفنون والاعلام	“	“
9- كلية التربية البدنية	“	“
10- كلية البيطرة	“	“

ثانيا : جامعة قاريونس .. ومقرها مدينة البيان الأول بنغازى .. وتتكون من :-

1- كلية الآداب	ومقرها	بنغازى
2- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية	“	“
3- كلية القانون	“	“
4- كلية العلوم	“	“
5- كلية الهندسة	“	“

ثالثاً :- جامعة ناصر الأهمية .. ومقرها الخمس ..

وتتكون من :-

ومقرها ترهونه
ومقرها الخمس
“ “
ومقرها زليطن
“ “

1- كلية القانون

2- كلية العلوم

3- كلية الهندسة

4- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية

5- كلية الآداب

رابعاً :- جامعة السابع من أبريل .. ومقرها مدينة الزاوية ..

وتتكون من :-

ومقرها الزاوية
“ “
ومقرها صبراتة
ومقرها زواره

1- كلية العلوم

2- كلية التربية البدنية

3- كلية الهندسة

4- كلية الآداب

خامساً :- جامعة عمر المختار .. ومقرها مدينة البيضاء ..

وتتكون من :-

ومقرها البيضاء
“ “
“ “
“ “
ومقرها المرج
ومقرها درنه
“ “
ومقرها طبرق
“ “

1- كلية الزراعة

2- كلية العلوم

3- كلية الهندسة

4- كلية البيطرة

5- كلية التربية

6- كلية الاقتصاد والمحاسبة

7- كلية الفنون والعمارة

8- كلية العلوم الاجتماعية

9- كلية الهندسة الميكانيكية والكهربائية

سادساً :- جامعة سبها .. ومقرها مدينة سبها ..

وتتكون من :-

ومقرها سبها
“ “

1- كلية التربية

2- كلية العلوم

- 3- كلية اللغات
4- كلية العلوم الهندسية والتقنية
5- كلية التربية البدنية
6- كلية الزراعة
7- كلية الاقتصاد والمحاسبة
- ، ،
ومقرها براك
ومقرها غات
ومقرها أوباري
ومقرها مرزق

- سابعاً :- جامعة التحدي .. ومقرها مدينة سرت .. وتتكون من :-
- 1- كلية الاقتصاد والمحاسبة
2- كلية القانون
3- كلية التربية
4- كلية العلوم
5- كلية الآداب
6- كلية الهندسة الميكانيكية والكهربائية
7- كلية الهندسة الالكترونية
- ، ،
، ،
ومقرها مصراته
، ،
ومقرها هون
ومقرها بني وليد

- ثامناً :- جامعة الجبل الغربي .. ومقرها الزنتان .. وتتكون من :-
- 1- كلية الاقتصاد والمحاسبة
2- كلية العلوم
3- كلية التربية
4- كلية القانون
5- كلية الهندسة
- ومقرها غريان
ومقرها الزنتان
ومقرها يفرن
ومقرها نالوت
ومقرها جادو

تاسعاً :- جامعة النجم الساطع .. جامعة نفطية متخصصة .. ومقرها البريقة .

- عاشراً :- جامعة الفاتح العظيم للعلوم الطبية .. ومقرها طرابلس .. وتتكون من :-
- 1- كلية الطب البشري
2- كلية الصيدلة
- ، ،
، ،

- | | |
|---------------|------------------------|
| ومقرها سبها | 3- كلية طب الاسنان |
| ومقرها مصراته | 4- كلية التقنية الطبية |
| فرع سبها | 5- كلية الطب البشرى |
| فرع سبها | 6- كلية طب الاسنان |

الحادى عشر: جامعة العرب الطبية .. ومقرها مدينة البيان الأول / بنغازى
وتتكون من :-

- | | |
|---------------|------------------------|
| ومقرها بنغازى | 1- كلية الطب البشرى |
| ، ، | 2- كلية طب الاسنان |
| ، ، | 3- كلية الصيدلة |
| فرع سرت | 4- كلية الطب البشرى |
| ومقرها درنه | 5- كلية التقنية الطبية |

الثانى عشر: الجامعة المفتوحة .. ومقرها مدينة طرابلس .. وتتكون من :-

- | | |
|---------------|------------------|
| ومقرها طرابلس | 1- كلية الآداب |
| ، ، | 2- كلية القانون |
| ، ، | 3- كلية الاقتصاد |

مادة (2)

تكون لكل جامعة شخصية اعتبارية وميزانية مستقلة تشمل ميزانيات فرعية لبعض الكليات الواقعة المقر الادارى للجامعة .

مادة (3)

لا يجوز انشاء جامعات أو كليات جديده الا بقرار من اللجنة الشعبية العامة بناء على عرض اللجنة الشعبية للتعليم العالى .

مادة (4)

يجوز لأمانة اللجنة الشعبية للتعليم العالى تغيير مواقع بعض الكليات مؤقتاً إلى أن تتكامل الانشاءات فى الأماكن المحدده لها .

مادة (5)

تختص اللجنة الشعبية للتعليم العالى بإنشاء الأقسام العلمية داخل الكليات بناء على عرض اللجان الشعبية للجامعات

مادة (6)

يجوز لأمانة التعليم العالى تعيين لجان إدارية مؤقتة تتولى استكمال إجراءات تأسيس الجامعات والكليات الجديدة .

مادة (7)

يتم رصد المبالغ المالية اللازمة لتنفيذ هيكلية الجامعات المنصوص عليها فى هذا القرار وتلحق بميزانية التعليم العالى لسنة 1991 م / 1992 م وذلك وفقاً للقواعد والإجراءات الواردة بالقانون رقم (3) لسنة 1991 م بشأن اعتماد الميزانية العامة للسنة المالية 1991 م / 1992 م .

مادة (8)

تسرى أحكام القانون رقم (37) لسنة 1977 م بشأن تنظيم الجامعات وذلك فيما لم يرد بشأنه نص فى هذا القرار .

مادة (9)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار ..

مادة (10)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر فى الجريدة الرسمية .

اللجنة الشعبية العامة

صدر فى 20 ربيع الأول 1401 و . ر

الموافق 18 الفاتح 1991 م